

في هذا البيت تشبيه مثيرين يشبهين

يولد في الوعظ ابنا لا يشبهه كانه في المدي ناري عويهل  
الابن كانه لفظ الكلام بما يفيد ان كانت تيم المعنى بدونها كزيادة  
المبالغة في قوله على علم بعد قوله نار

بما في القدر ومع الاشكال محتملا من الرد في فقير تشبهه دينهم  
الشعير بن البيت على قافيتين يعل الاقنصار على كل منهما وتو  
بان الهدى من الردى بيت من مبهولك بحر الرجز وقوله وضع  
الاشكال محتملا اذ فقير تشبهه دينهم بيت من المديد

صان التريفة في ابداهه سنا يظهر في انوارها للشيخ الفلم  
الابداع تصان بيت من كلام العبر والمصرع الثاني مصعب  
من البودة واوله فانه سميت فضل فم كوكبها جيل في الآيات  
واظهارهم امر النبي صلى الله عليه وسلم في بيعة فقلته التي  
السن في الابداع كما توف

والجرح يظن به فيهم وقتلهم تشطلي منتم الحف ملتزم  
السطر سجع البيت اربع سجمات روي الاولين محالف  
لروي الاخرين

لذي البصائر اقباله سعدوا والفرود والعكس الشايرين  
الفرود والعكس لم يذكر الصحا بالبد بعباث وذكره الطيبي  
في التبيات وهو انه يروي بكلامين يتر الاول بنطوي مفهوم  
الثاني وبالعكس ومفهوم المصرع الاول اعجز في  
البصائر وهو محب العاقبة ليس له سعد ولا اقبال بل اعرف  
وعكس وهو منطوق الثاني ومفهوم الثاني مقول منطوق  
الاول بلاغيا

عت

ترويض على حسن التصريح  
الاجازة والادب في قوله  
المعجزة التي هي في قوله

عن كنه معناه المطنبوت وقد اوتيت البلاغة والايجاز في الكلام  
فيه الاطناب والايجاز فالامثاب في المصرع الثاني والايجاز في  
الاول في قوله عن كنه معناه كل المطنبوت فانه مقام قولنا لوبال  
الفضحا التست المرفوف بالبلاغة في الكلام في اوصاف ما اوتيت  
عليه من المعاني البديعة والسجايا المؤيدية ليدركوا حقيقة  
معناه لجز فاعت بلوغ كنهه وادراكه والامثاب في قوله  
والايجاز هي عطفه على البلاغة عطفها ما عطف على الملامه  
نوع منها وفي قوله في الكلام لانه لا يجاز لا يكون الا فيها

موضع نظم النطق في حكم مرفوع مقوم النطق في حكم  
الترصيع ان يتسلف قرينها البيت ورتنا وتقنية  
ملكها افرم مرثا افا لحم بالعلب ان كنه حقا لاسم  
العلب انه يقرأ الكلام من اوله كما يقرأ من اخره والمصرع  
الاول كذلك

من السجع تجليات رعت بواجها يوما بافضل من بيته القسم  
التفضيل بالضاد المجوز ان يفي بما اوله عن ذي وصف  
افضل تفضيل مناسب لذلك الوصف ممد في بيت الجواب  
مدحه اودعه فتحصل المساواة بين الاسم المجوز وبين  
وبين الاسم الداخل عليه ما التافيه لانها فقت الافضلية تبقى  
المساواة بين الاسم المجوز وبين الاسم الداخل عليه ما  
التافيه لانها فقت الافضلية فتتو المساواة

في كل ما فيه الوافي سجايا قد كعبه عذب بتفريق محتمل  
التفريق باقناع تباين امرين او اكثر من نوع واحد لبيد  
زيادة المدح او نحو

لا تتجاوز في قوله الاوردوم حسنة التعليل ان يروي اوصاف علة ما كتبه  
باعتبار ارضي بغير حجة في الراعي لا يشبه الا هذا ما عرّفه